

الجامع الصحيح سنن الترمذي

497 - حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا سعيد بن سفيان الجحدري حدثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ﷺ من توضأ يوم الجمعة فيها ونعمت ومن اغتسل فبالغسل أفضل .

[قال] وفي الباب عن أبي هريرة وعائشة وأنس .

قال أبو عيسى حديث سمرة [حديث حسن] .

[و] قد رواه بعض أصحاب قتادة [عن قتادة] عن الحسن عن سمرة [بن جندب] .

ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي A مرسل .

والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي A ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة ورأوا أن يجزئ الوضوء من الغسل [يوم الجمعة] .

قال الشافعي ومما يدل على أن أمر النبي A بالغسل يوم الجمعة أنه على الاختيار لا على الوجوب حديث عمر حديث قال لعثمان والوضوء أيضا وقد علمت أن رسول الله ﷺ أمر بالغسل يوم الجمعة .

فلو علما أن أمره على الوجوب لا على الاختيار لم يترك عمر عثمان حتى يردده ويقول له ارجع فاغتسل ولما خفي على عثمان مع علمه ولكن دل [في] هذا الحديث أن الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير وجوب يجب على المرء في ذلك K صحيح